رجعه ويرد ورعاية مربه بالشبهة واما انا فلو صح ذلك عليه لاقمت
الحد عليه ● وسألته عن رجل كان مؤمنا فضل حياته فلما كان قبل
موته بيوم او يومين اشرك بالله سبحانه وارتكب المعاصي ماذا حكمه
فقال النار ● وسألته عن رجل كان بالله مشركا فلما كان قبل موته
بيوم او يومين آمن بالله سبحانه واخلص ● فقال حكمه الجنة ● فقلت فهذا
عدل من الله عز وجل فقال نعم قلت ان لي عن ذلك الحجة فقال الاعمال
عند خواتيمها ما ختم المرء عمله فهو ما يجزى به الا ان الله
تبارك وتعالى اسقط عن المشرك شركه بقول حياته بايمانه عند
انقطاع اجله لانه اسقط ايمانه طول دهره بشركه عند انقطاع
مدته لانه فلما كان وقتهما عند معاينتهما الموت فان الله يتوب
علامة الموت [illegible] وجدا الله قريبا منهما فلا يضر المؤمن
اشراكه ولا ينفع المشرك ايمانه ● وسألته عن جارية سرقت
في بلد وبيعت في بلد آخر ثم قدم بها المشتري لها الى بلدها وهي
منه حامل فاعترفها صاحبها الاول الذي سرقت منه ● فقال الجارية
لمن اعترفها اذا اقام على سرقتها منه البينة العادلة فلما يكون
حال ولدها قال يكون ولدها للرجل الذي اعترفت معه فان كان هو الذي
سرق الجارية وتعدى في امرها فولدها مثل لها تابع معها وان كان لم
يسرقها وانما اشتراها وغرها وخدع فليس على ولدها تبع ولا يجزى
[illegible] ولا تبعة وهو لابيه وعليه قيمته ويأخذه ● وسألته عن رجل تزو
ج امرأة واستولدها ثم ادعاها رجل [illegible] عليها انها مملوكة له
فاراد ان يأخذها وولدها ● فقال اما هي في نفسها فتسلم الى مشتريها
اذا اقام عليها الشهود العدول البينات واما ولدها فليس له ان يأخذ
ه ولمولى الجارية قيمتهم لانه تزوجها ولم يعلم بملكها وانما تزوج
امرأة معروفة له به فليس على ولده ملك ● وسألته عن رجل يكون معه
مرة وهو مقيم يزوجها وهي معه بنكاحه لها وهي في منزله ● فقال انهما
على ما كانا عليه ● وسألته عن مرة كانت عند رجل وكان معها ابن [illegible]
وهي ابنها معه له بذلك وذكر انها كانت جارية لرجل ولم يعلم بذلك [illegible]
وهلك زوجها بعد ان ولدها ● فقال ان كانت بينة على انها مملوكة ولا
ميراث لها وان كان هو علم بملكها فحال ولدها كحالها مملوك لسيدها
وان لم تقم بينة عادلة [illegible] المشروح لها الم تعلم بملكها ولم تصح ذلك البينة

شهود

شهود عليها فهي بينة وولدها وان شهد على ملكها الشهود ولم يصح انه
كان علم بذلك فحال ولدها حال من لم يعلم بملكها احرار في قيمته ● قلت
فان الورثة سألوها على النكاح البينة قال اقراره بذلك واقرارها له يجزي عن
البينة الا ان يشهد الشهود او يكون غيره حرا ماله ● فشهود بينة عادلة بانه لم
وتحاقه وانها كانت معه حرة [illegible] فان كان ذلك كذلك رفع امرها الى
الامام ان شاء الله ● وسألته عن رجل يرهن ما لا له من رجل آخر بدين
١٦٩ له السلطان الربع رهنه فضاله صاحب الحق حقه فلما حضرا عند الحاكم لزمه الحق
ب ويرد له دنانير عنده [illegible] يودعها اياه [illegible]
[illegible] المشهود [illegible] صاحب الحق ● فقال هذا ما لا يجب في الحكم لانه لم يحل الاجل
[illegible] الا الحوالة فان [illegible] صاحب الحق كان [illegible]
منه وان [illegible] احد حقه [illegible]
واستيفاء حقه ● وسألته عن ضيعة بين اخوة [illegible] بعضهم ان يقسم
مع صاحبه وهرب من البلد [illegible] لا يجوز [illegible]
فقال ان كان ما لم يكن للضيعة [illegible] ولم [illegible] لانه قد [illegible]
[illegible] عليه من العمارة من [illegible] من الغلة واما ما كان يكون
من اهل الضيعة وهي مستغنية عنه [illegible] ● تمت مسائل [illegible]
محمد بن عبد الله العلوي والحمد لله حق حمده وصلى الله على خير خلقه محمد
صلى الله عليه وعلى الاخيار من آله وسلم عليه وعليهم تسليما ●

مسائل سئل عنها الامام القسم بن ابرهيم صلوات الله عليه

بسم الله الرحمن الرحيم سئل الامام [illegible] القاسم بن ابرهيم رحمة الله عليه
ورضوانه عن الامامة فقال الامامة لكل عالم زكي [illegible]
[illegible] على [illegible] وكماله [illegible] الاحكام [illegible] العلم [illegible]
[illegible] ● وسئل عن وصية النبي صلى الله عليه وعلى آله الى علي في الخلافة
او في غيرها ● فقال وصية النبي صلى الله عليه في كل امر [illegible]
لانه اخوه [illegible] ● وسئل عن التوحيد والتشبيه
فقال التشبيه لله عز وجل كفر لانه [illegible] ومن [illegible] الله سبحانه بخلقه
فهو [illegible] الله [illegible] وتعالى [illegible] قوله ليس كمثله شيء وهو السميع
البصير لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير ●
وسئل عن الارادة [illegible] والقدرة فقال [illegible]
[illegible] على [illegible] الله سبحانه [illegible]
[illegible] والرحمة [illegible] من العلم والحكمة والارادة
[illegible] وما اراد الله سبحانه تكوينه من الاشياء كونه [illegible]
[illegible] من الامور كلها خلقه وصنعه ولا يحب الفساد ولا يرضى